



الرقم ١٤٨٦٨ / ٨٧٥
التاريخ
الموافق ١٠ / ٥ / ١٤٤٦ هـ

عطاء رقم (٢٠٢٦/١/أ)

الخاص بمشروع تحديث وإعادة تأهيل مبنى قصر عدل شرعي معان / محافظة معان
"قرار إلغاء"

أولاً: بناءً على طلب قسم الابنية والصيانة لطرح العطاء وبعد أن تم العمل على تجهيز وثائق الشراء تم الإعلان عن العطاء بتاريخ ٢٠٢٦/٠٨/١٣.

ثانياً: المخصصات المالية والكافة التقديرية:

المخصصات المالية: متوفرة بموجب كتاب معالي وزير المالية/ دائرة الموازنة العامة رقم (د م ع/1201/1187) تاريخ 2026/8/20 والمتضمن الموافقة على الالتزام بمبلغ (450) ألف دينار لعطاء تحديث وإعادة تأهيل مبنى قصر عدل شرعي معان / محافظة معان ضمن موازنة دائرة قاضي القضاة على النحو التالي ((٢٥٠) ألف دينار لعام ٢٠٢٦، و(٢٠٠) ألف دينار لعام ٢٠٢٧).

الكلفة التقديرية: تمت الإشارة في الكتاب المقدم من قسم الابنية والصيانة بأن قيمة الكلفة التقديرية تبلغ (٤٥٠٠٠٠) أربعمئة وخمسون ألف ديناراً.

ثالثاً: وصف العمل:

يتضمن العمل تحديث وإعادة تأهيل مبنى قصر عدل شرعي معان / محافظة معان شاملاً جميع الأعمال حسب ما هو وارد في وثائق الشراء .

رابعاً: دعوة العطاء:

تم دعوة المقاولين الأردنيين المصنفين لدى دائرة العطاءات الحكومية في مجال الأبنية اختصاص إنشاء أبنية بالفئة الثالثة أو الفئة الرابعة و/أو صيانة أبنية بالفئة الأولى أو الفئة الثانية بموجب شهادة تصنيف سارية المفعول صادرة عن الدائرة، وقد قام بشرء نسخ المناقصة (٧) مناقصين.



دائرة قاضي القضاة

الرقم ١٩٨٨٨/٨٥
التاريخ
الموافق ١٠/١٠/٢٠٢٦

خامساً: في الموعد المحدد للإيداع بتاريخ ٢٠٢٦/٩/٢١ تم تأجيل فتح العروض بسبب عدم اكتمال النصاب الى تاريخ ٢٠٢٦/٩/٢٤ حيث تم فتح صندوق العطاءات/ الاشغال ووجد (٥) عروض مقدمة.

وبعد الرجوع إلى سجل إيداع العروض وإلى وسائل التوثيق المعتمدة لدى الجهة المشتريّة تبين بأن المناقص شركة الخلود للأعمال الانشائية قام بإيداع العرض في تمام الساعة (١:٠٩) ظهراً وذلك بعد انتهاء الموعد النهائي المحدد لإيداع العروض ب (٩ دقائق).

وعليه قامت اللجنة بالتعامل مع العرض المقدم بموجب أحكام المادة رقم (٢٥) من تعليمات تنظيم إجراءات المشتريات الحكومية لسنة ٢٠٢٢ التي تنص على (لا ينظر في أي عرض لم يودع في صندوق العطاءات قبل نهاية آخر موعد لتقديم العروض ويعاد الى مصدره مغلقاً وفي حالة عدم كتابة عنوان المناقص او المعلومات الكافية الواضحة عن العطاء في العروض الورقية فيحق للجنة الشراء فتحه لمعرفة محتوياته) وعليه قررت اللجنة استثناء العرض المقدم من شركة الخلود للأعمال الانشائية بسبب تقديمه عرضه المالي بعد الوقت المقرر، وإعادة العرض المقدم من المناقص المذكور أعلاه مغلقاً حسب الأصول.

كما قامت اللجنة لاحقاً برد الاعتراض المرفوع من المناقص أعلاه .

وتم فتح العروض المقدمة للعطاء موضوع البحث وعددها (٤) عروض وتأمينات دخول العطاء وتحويلها إلى اللجنة الفنية للدراسة والتقييم وإعداد تقرير فني بذلك حسب الأصول، وتم في تلك الجلسة تشكيل لجنة فنية من المهندسين: أزهر المومني، محمد الرمانة، أحمد زيادة، وائل عكاش، محمد هياجنة، الاء الخرابشة، ساجدة المعادات.

سادساً: في جلستها رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٥ استعرضت لجنة الشراء الرئيسية / الاشغال التقرير الفني المقدم من

اللجنة الفنية للعطاء موضوع البحث وبعد الإطلاع والتداول قررت اللجنة ما يلي:

- 1- الموافقة على ما جاء في التقرير الفني المقدم من اللجنة الفنية.
- 2- مناقشة الملاحظات والتوصيات الواردة في التقرير الفني أعلاه لاتخاذ قرار بخصوصها في الجلسة القادمة.

سابعاً: في جلستها رقم (٥) بتاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٥ وبعد الاطلاع والتداول تبين للجنة ما يلي :

- ١- وجدت اللجنة بناء على التوصيات المرفوعة من اللجنة الفنية بأن هناك بعض الأخطاء في بنود العطاء الواردة في جدول الكميات كما أن هناك نقص وغموض في بعض بنود ومواصفات الاعمال في وثيقة الشراء الخاصة بالعطاء موضوع البحث.



دائرة قاضي القضاة

الرقم ١٤٨٦٨/٨/٥
التاريخ ١٠/٥
الموافق ١٤٨٦/٨/٥

وعليه واستناداً الى احكام الوثيقة القياسية لشراء الأشغال الحكومية والتي لا تتجاوز قيمتها التقديرية (٥٠٠,٠٠٠) دينار، واستناداً للمادة رقم (١٧-أ-٢) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢، قررت اللجنة إلغاء العطاء موضوع البحث، وتم توقيع قرار الإلغاء ورفعته للوزير المختص (سماحة قاضي القضاة) للمصادقة عليه حسب الأصول.

ثامناً: استناداً للمواد ذوات الأرقام (١٧-ب) و(٦٩-هـ) من نظام المشتريات الحكومية رقم (٨) لسنة ٢٠٢٢ وتعديلاته، ترفع اللجنة قرارها المتعلق بإلغاء عطاء لجنة الشراء الرئيسية/الأشغال رقم (٢٠٢٦/١/أ) للوزير المختص (سماحة قاضي القضاة) للتفضل بتصديقه.

رئيس اللجنة مدير المحاكم الشرعية	عضو دائرة قاضي القضاة	عضو دائرة قاضي القضاة	عضو مندوب دائرة العطاءات الحكومية	عضو مندوب وزارة الأشغال العامة والإسكان	مراقب مندوب الرقابة الداخلية
د.سميح الزعبي	م.عمر البداوي	م.شكري عوض	م.إيمان البطوش	م.خالد السلامة	

تاسعاً: أصادق على قرار إلغاء العطاء رقم (٢٠٢٦/١/أ) كما هو مبين أعلاه.

قاضي القضاة

الشيخ عبدالحافظ نهار الربطه

نسخة/ مدير المحاكم الشرعية.
نسخة/ مدير إدارة المحاكم للدعم المؤسسي.
نسخة/ مدير وحدة الرقابة الداخلية.
نسخة/ مدير مديرية الشؤون المالية.